

## سنن البيهقي الكبرى

10197 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنا  
إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا عبيد  
الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة  $\gamma$  أن رسول الله  $\alpha$  نهى عن بيع الغرر وعن  
بيع حصة أخرجته مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر